

الوقائع المصرية

جريدة حكومية مصرية

(العدد ٩٦) يوم الاثنين ١٦ جمادى الأولى سنة ١٣٥٠ - ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٣١ (السنة الثانية بعد المائة)

وبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ - تعدل المادة السادسة من القانون رقم ٢ لسنة ١٩٣٠ المتعلقة بمرسوم بقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٣٠ على الوجه الآتى :

” للحكومة أن تبرم اتفاقات مع الحكومات الأجنبية بشأن تبادل الانتفاع بعمالة الأمة الأكثر رعاية على أن لا يتجاوز مدة العمل بها ثلاث سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون “.

مادة ٢ - على وزرائنا كل فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم بقانون وبعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية على أن يعرض على البرلمان في نيابته لا يتجاوز الشهر من اجتماعه التالى ما

صدر برأى المنزه في ٩ جمادى الأولى سنة ١٣٥٠ (٢١ سبتمبر سنة ١٩٣١)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

اسماعيل صدق

وزير الداخلية

اسماعيل صدق

وزير المالية

اسماعيل صدق

وزير الخارجية

عبد النتاح يحيى

وزير الأوقاف

أحمد على

وزير الزراعة

حافظ حسن

وزير الحقانية (بالنيابة)

محمد حلى عيسى

وزير المواصلاات

توفيق دوس

وزير الحربية والبحرية وزير الأشغال العمومية (بالنيابة) وزير المعارف العمومية

محمد حلى عيسى

حافظ حسن

على جمال الدين

ملخص

- مرسوم بقانون بتعديل المادة السادسة من القانون رقم ٢ لسنة ١٩٣٠
- مرسوم بقانون بانقاص المساحة التى زرع قطن فى سنة ١٩٣١ - ١٩٣٢ الزراعية .
- مرسوم بقانون بتعديل أحكام القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٣١ الخاص بتحديد زراة القطن السكرائيس .
- مرسوم باستيفاء الجنسية المصرية عن أحد المصريين .
- مراسم خاصة بأعمال المنافع العامة .
- مرسوم خاص بمخطوط تنظيم فى مدن مختلفة .
- قرار تعيين عضو ملة فى المجالس الحسبية .
- قرار تعيين عضو من الأعيان فى مجلس الحسبى الاستثنائى بدائرة محكمة اسكندرية الأهلية .
- قرار رزارى بتعديل أجرة نقل القطن المطوج وبذرة القطن على خطوط سكك حديد الحكومة .
- قرار بشأن ادخال الهرم فى مدينة شطه منوف .
- قرار بشأن ادخال الهرم فى مدينة منقلاط .

ملحق بهذا العدد :

- قرار بدعوة الناخبين لانتخاب المدونين سداد مائة من مجلس مديرية قنا فى يوم ١٥ أكتوبر سنة ١٩٣١ ودعوة الناخبين لانتخاب عضو مجلس المديرية فى هذا المركز فى يوم ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٣١
- قرار بتشكيل لجنة الأسمدة المنصوص عليها فى المادة الثانية من المرسوم بقانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٢٨ الخاص بجارة الأسمدة والفحصات .

قوانين - مراسيم - قرارات ، الخ .

مرسوم بقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٣١

بتعديل المادة السادسة من القانون رقم ٢ لسنة ١٩٣٠

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ،

وبعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٣٠ المعدل بمرسوم بقانون

رقم ٤٥ لسنة ١٩٣٠ ،